

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤١١٩ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٥/٥/٢٠١٥ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

**قرر:**

**( المادة الأولى )**

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الحادية والعشرين جنيات شمال القاهرة ،

المختصة بنظر الجناية رقم ٦٧٦٨ لسنة ٢٠١٥ جنابات المرج ، والمحدد لنظرها

جلسة ١٤/٦/٢٠١٥ إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من المقر الحالى .

**( المادة الثانية )**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ١٤/٦/٢٠١٥

صدر في ٢٥/٥/٢٠١٥

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند